

أ.د. علي الشبل | شرح مجموع الحديث على أبواب الفقه (33)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ما بعد في هذا المجلس الثالث والثلاثون تذاكري احاديث مجموع في الفقه والحديث - [00:00:00](#)

الشيخ المجدي محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين يا رب العالمين - [00:00:26](#)

قال الشيخ المجدد رحمه الله تعالى في سياق الحديث على صلاة الجماعة ولهما عن المغيرة رضي الله عنه قال خلفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك - [00:00:57](#)

فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر وضوءه ثم عمد الى الناس فوجدهم قد قدموا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يصلي بهم صلى مع الناس الركعة الاخيرة - [00:01:19](#)

صلاة عبدالرحمن فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل على الناس فقال قد احسنتم واصبتم - [00:01:41](#)

يغبطهم ان صلوا الصلاة لوقتها هذا حديث المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه كان ذلك في غزوة تبوك كان صلى الله عليه وسلم يقصر فيها الصلاة بنحو تسع عشرة ليلة - [00:02:02](#)

عشرين يوم تبرز اي اتجه مكان بارز بعيد عن الناس وتوضأ ومعه المغيرة واهوى لينزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين لما تأخر على الناس عليه الصلاة والسلام اقام بلال بالصلاة فصلى بالناس عبدالرحمن - [00:02:21](#)

ابن عوف واقبل عليه الصلاة والسلام وقد فاتته ركعة واحدة لان الصلاة مقصورة ثنتين صلى مع الناس فلما اتم صلاته عليه الصلاة والسلام اي ركعة بعد الركعة التي ادركها معهم - [00:02:53](#)

من صرف من صلاته اقبل عليهم المهني لهم يقول اصبتم اهنهم يعني اصبتم واحسنتم وصوب فعلهم هناهم على ذلك قد احسنتم اي في فعلكم في صلاتكم واصبتم يعني انهم صلوا الصلاة لاول وقتها - [00:03:16](#)

وفي المسألة ايضا تنبيه الى انه يجوز ان يا ام الرجل في غير امامته اذا كان يعلم اذنه او عذره لهذا قالوا رحمهم الله ويحرم ان يؤم في مسجد قبل امامه الراتب - [00:03:46](#)

باذنه او عذره وفعل عبد الرحمن ابن عوف ها هنا محمول على اذن النبي عليه الصلاة والسلام حيث قرينته انه قال قد احسنتم واصبتم لانهم صلوا الصلاة لوقتها كذلك اذا خيف عذره - [00:04:12](#)

الامام انهم يصلون كما يأتي في قصة ما حصل في بني سالم بن عوف النزاع لما ذهب النبي يصلح بينهم فهذه من احكام نيابة من النيابة عن الامام عن الامام الراتب - [00:04:34](#)

نعم قال ولابي داود فصلى الركعة التي سبق بها ولم يزد عليها شيئا صلى الركعة التي سبق بها واتى بالركعة الثانية لانه تم بمسافر اهتمام المسافر بالمسافر يحكي صلاته اما لو اتم المقيم - [00:04:54](#)

المسافر وجب عليه ان يتم الصلاة اربعا اذا كانت رباعية ولا يقصرها نعم ولهما عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة مع الامام فقد ادرك الصلاة - [00:05:16](#)

بماذا تدرك الصلاة تدرك الجماعة؟ تدرك الصلاة بان يدرك الركعة فلا يرفع الامام من ركوعه الا وقد ادركه المأموم لهذا ادرك الصلاة ادرك

الصلاة والجماعة مثلها عند الجمهور تدرك بالركعة - 00:05:35

ثمة قول ثاني ان الجماعة يدرك اجرها قبل سلام الامام نشر ذلك ابن عبد البر في كتابه الاستذكار بمعنى لو جاء الانسان والناس يصلون ولا ولا جماعة اخرى فانه يدخل معهم في التشهد الاخير قبل سلام الامام - 00:05:55

يرجى له ادراك اجر الجماعة وان لم يدرك الجماعة ذاتها نعم ولابي داود باسناد حسن عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم اذا جئتم الى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئا - 00:06:20

ومن ادرك الركوع فقد ادرك الركعة. نعم هذا الحديث في رواية ابي داود اذا جئتم الى الصلاة ونحن سجود اسجدوا معنا في هذا ملاحظة ما يفعله بعض الناس اذا جاء والامام ساجد او جالس بين السجدين انتظر حتى - 00:06:40

يأتي بالركعة الاخرى قوله فاسجدوا معنا امر للارشاد. ليس للوجوب لانه بهذا يزيد على غيره بادراك سجدة او سجدين او سجدة وجلسة هذي من جهة اذا جئتم والامام راع ادركوا الصلاة فان الصلاة - 00:07:01

يدرك بالركوع الصلاة بركوع الامام اي بفعله فاذا رفع من الركوع ولو لم يكبر لو لم يسمع رفعه من الركوع لا يجعل المسبوق قد اتم به لان العبرة بالفعل لا بالقول - 00:07:27

طيب ادرك المأموم مع الامام ركعة كيف يدركها بان يسبح تسبيحة واحدة اذا سبح تسبيحة واحدة ادرك المأموم الركعة مع الامام بشرط ان يكون ذلك قبل رفعه نعم وقال صلى الله عليه وسلم فما ادركتم فصلوا - 00:07:49

قوله جعل الامام ليؤتم به فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. وقوله فما ادركتم فصلوا يشمل الركوع والسجود والجلوس نعم ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:08:13

اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة هذه مسألة الاهتمام ايضا اذا اقيمت الصلاة فلا يجوز ان يصلي الا المكتوبة المفروض التي اقيمت لها الصلاة قوله ان المكتوب يشمل جميع الفرائض - 00:08:34

يجوز ان يصلي بنيته الصلاة التي عليه خلف امام يصلي صلاة حاضرة فيه انه لا يجوز ان يبدأ بالنافلة اذا اقيمت الصلاة مكتوبة فان كان قد بدأها بدأ النافلة قبل اقامتها - 00:08:53

فله حالتان الحالة الاولى ان يكون في اولها الركعة الاولى الفاتحة هنا يقطع صلاته وينتظم مع المكتوبة اما اذا كان في اخرها في الركعة الثانية فيتمها خفيفة سريعة بالا تفوته تكبيرة الاحرام - 00:09:18

بما تفوت تكبيرة الاحرام تكبيرة الاحرام دخول الامام في الركن الذي بعدها وهو قراءة الفاتحة ان كبر معه قبل قراءة الفاتحة ادرك تكبيرة الاحرام نعم وروى عبد الرزاق عن سلمان يرفعه قال - 00:09:40

اذا كان الرجل بارض نقي فحانت الصلاة يعني بارض فلا ارض القي هي ارض الفلات قال اذا كان الرجل بارض قيم فحانت الصلاة فليتوضأ فان لم يجد فاء ماء فليتييم فان اقام صلى معه ملكاه - 00:10:02

وان اذن واقام صلى خلفه من جنود الله ما لا يرى طرفه نعم وروى سعيد روى سعيد ورواه سعيد وقال صلى خلفه من الملائكة وفيه يركعون بركوعه ويسجدون بسجوده ويؤمنون على دعائه - 00:10:29

هذا الحديث حديث سلمان من صلى بارض او بارض فلا رواه عنه عبد الرزاق كسبه البيهقي للسنن ويروى عن سلمان الفارسي مرفوعا موقوفا والموقوف اشبه هذا الذي في ارض فلا او ارض قي له حالتان. الحالة الاولى ان يؤذن - 00:10:48

ثم يقيم الصلاة فانه يصلي وراءه من لا يحصيهم عباد الله ممن من الملائكة عليهم السلام ومن صالح الجن اما اذا اقام فقط دون الاذان فانه يصلي معه ملكان الملكان اما الحافظان واما الكاتبان - 00:11:15

يصليان معه وهذا في فضيلة الاذان في الارض الفلات ان اجرها ومضاعفة عملها اضعاف ما لو اقام من غير اذان كذلك كل صلاة مقضية من الفرائض يشرع لها الاذان ثم الاقامة - 00:11:42

ان النبي صلى الله عليه وسلم فاتته صلاة الفجر فلما فاتته عليه الصلاة والسلام في مسراه من وادي القرى يسمى اليوم العلا قال من يرقب لنا الصبح من يرقب لنا الصبح قال ابو هريرة انا - 00:12:06

فاتى ببيعه واعرضه ثم اسد ظهره اليه مستقبل المشرق فاخذ من ابي هريرة ما اخذ من نبينا صلى الله عليه وسلم من الصحابة رضي الله عنهم قال فما فجى ابو هريرة الا ورسول الله - [00:12:29](#)

حوقلوا على رأسه والشمس فوقهم فقال يا ابا هريرة اينما وعدت قال اخذ مني الذي اخذ منكم يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام لاصحابه وكانوا جما غفيرا ارتحلوا فانه بات معكم في هذا الوادي شيطان - [00:12:51](#)

في هذا المكان شيطان وارتحلوا فنزلوا فامر بلالا فاذن متى اذن الفجر؟ الضحى التشبيير من النهر ثم امره ثم امر الناس فصلوا. صلوا النافلة ثم اقام فصلى بهم صلاة الفريضة - [00:13:11](#)

اذا يؤذن ويقام لكل فريضة ثابتة او فائتة لكن في البلاد لا يؤذن بالميكروفون لاي لان لا يشوش على الناس يؤذن في المسجد اذا ن يسمع من حوله ثم يقيم في ارض فلاة يشرع له الاذان ورفع الصوت به - [00:13:33](#)

ما جاء في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه كان يحب البادية قال اذا كنت في البادية فحضرت الصلاة فاذن وارفع صوتك بالاذان فانه ما بلغ مدى صوتك - [00:13:58](#)

من حجر او شجر او ثرى او شيئا الا شهد لك فاذا اقام وصلى صلى وراءه من لا يحصيهم يركعون بركوعه ويسجدون بسجوده وله اجرهم لانه الذي دلهم على الخير - [00:14:15](#)

وللبخاري عن ابي موسى رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا نعم اذا مرض العبد او سافر - [00:14:33](#)

فان حال الصحة غير حال المرض هذا الاقامة غير حال السفر كتب الله له ما كان يفعله في حال صحه وحال اقامته من الاعمال لان المرض ضعف والسفر فيه ذلة وقد رخص له فيه - [00:14:52](#)

في القصر والجمع بين الصلاتين رخص له فيه بالفطر على صيامه الواجب نعم وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال ما سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرا الا صلى ركعتين ركعتين - [00:15:13](#)

حتى يرجع وانه اقام بمكة زمان الفتح ثماني عشرة ليلة يصلي بالناس ركعتين ركعتين الا المغرب ثم يقول يا اهل مكة تقوموا فصلوا ركعتين اخريين فانا سفر رواه احمد هذا في - [00:15:32](#)

امامته عليه الصلاة والسلام المسألة هذي بامامة المسافر هل يؤم المسافر المقيمين؟ نعم امهم سواء كان رسميا او قدموه للامامة والنبي صلى الله عليه وسلم افتتح مكة فمكث فيها ثماني عشرة ليلة يعني كم يوم؟ تسعتاش يوم - [00:15:51](#)

كان يقصر الصلاة رباعية ولا يجمعها للرباعية ثنتين صلى الله عليه وسلم ويقول يا اهل مكة اتموا فاننا قوم سفر اخذ منه مشروعية امامة المسافر للمقيمين والعوام اليوم يستعظمونها يا اما المسافر المقيمين استعظموها - [00:16:23](#)

ربما شوشوا واشغبوا وانكروا لا منك مسافر لا تصلي بالناس على اللي يصلي الامام المقيم هذا غلط منهم اما ناشئ من جهل وهو الاكثر او من حسد. ليش يقصر وحنا ما نقصر - [00:16:52](#)

صرح بعضهم بذلك لماذا يقصر الامام الصلاة نحن لا نقصد الامامة ابناؤها على ما سبق القراءة والعلم بفقه الصلاة وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه كان اذا قدم مكة صلى بهم ركعتين - [00:17:12](#)

ثم يقول يا اهل مكة اتموا صلاتكم فانا قوم سفر رواه مالك رحمه الله اه عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأتي مكة حاجا ومعتبرا يصلي بهم اماما ويفعل بهم ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام - [00:17:39](#)

ويأمر المقيمين من اهل مكة بان يتموا صلاتهم ويعلل باننا قوم سفر على سفر وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني عمر ابن عوف ليصلح بينهم - [00:17:58](#)

فحانت الصلاة فجاء المؤذن الى ابي بكر رضي الله عنه فقال اتصلي بالناس فاقيم؟ قال نعم. قال فصلى ابو بكر رضي الله عنه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:20](#)

والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف صفق الناس وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يلتفت في الصلاة فلما اكثر الناس

التصفيق التفت فرأى رسول الله فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:33](#)

فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امكث مكانك فرفع ابو بكر رضي الله عنه يديه فحمد الله عز وجل على ما امره به

رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك - [00:18:48](#)

ثم استأخر ابو بكر رضي الله عنه حتى استوى في الصف تقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى ثم انصرف فقال يا ابا بكر ما منعك

ان تثبت اذ امرتك - [00:19:02](#)

قال ابو بكر رضي الله عنه ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم مالي رأيتم اكثرتم التصديق - [00:19:13](#)

من نابه شيء في صلاته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيح للنساء. اخرج في هذا الحديث حديث سهل الساعدي

الانصاري الله عنه انه كان بين بني عوف كان بين بني - [00:19:27](#)

عمرو بن عوف من الانصار نزاع نشب حتى بلغ القتال فبلغ ذلك النبي عليه الصلاة والسلام فخرج اليهم يصلح بينهم تأخر عن الصلاة

كانت صلاة الظهر فقال المؤمن وهو بلال - [00:19:51](#)

لابي بكر اتصلي بالناس قال ان شئت اقام فتقدم ابو بكر يصلي بالناس صلاته كان ابو بكر رضي الله عنه معروفا عنه اذا اقبل في

صلاته لا يلتفت في عظيم خشوعه - [00:20:12](#)

حضور قلبه في صلاته جاء النبي عليه الصلاة والسلام بعد ما اقيمت الصلاة ويظهر من السياق انه جاء وهو في الركعة الاولى وصفق

الناس صفقوا لابي بكر ولم يلتفت لانه اذا اقبل في صلاته - [00:20:32](#)

رضي الله عنه لم يلتفت عنها فلما اكثر الناس التصفيق التفت من التفت ابو بكر وفيه ان الالتفات في الصلاة للحاجة جائز حيث اقره

على ذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:55](#)

فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم هم بان يرجع فقال امكث مكانك اشار اليه ان امكث مكانك فرفع ابو بكر يديه يحمد الله جل وعلا

على ما امره به الرسول صلى الله عليه وسلم بمكثه مكانه - [00:21:19](#)

ابو بكر رضي الله عنه حتى استوى في الصف. حمد الله ماذا؟ على انه اقره على امامته ابتداء تقدم النبي عليه الصلاة والسلام فصلى

بالناس مع انه جاء متأخرا فقال لابي بكر - [00:21:38](#)

ما منعك ان تثبت اذ امرتك اي تستقيم وتستمر على امامتك قال ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه

وسلم يعني اماما له - [00:22:03](#)

النبي خلفه ثم قال ما لي اراكم اكثرتم التصفيق؟ من نابه شيء منكم في صلاته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه اما التفت بالبدن او

التفات بالاهتمام وانما التصفيح اي هكذا او التصفيق - [00:22:18](#)

تصفيح للنساء ان الشريعة متشوفة الى ماذا الى ستر صوت المرأة والحديث في الصحيحين وفيه النيابة وحمل ذلك على ان النبي

صلى الله عليه وسلم اذن بهذا او خوف عذره من تأخره - [00:22:42](#)

عند الخوف اما ان يتقدم المتقدم على الامام الراتب قبل اذنه او عذره فهذا لا يجوز نعم وفي رواية لابي داوود وغيره كان قتال كان

قتال بين بني عمر بن عوف - [00:23:04](#)

فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فاتاهم بعد الظهر ليصلح بينهم وقال يا بلال ان حضرت الصلاة ولم اتي فمر ابا بكر فليصلي بالناس

هذه الرواية وهي عند الامام احمد في مسنده وعند - [00:23:25](#)

ابن حبان وقد جاءت في البخاري محمولة على الاذن لقوله لبلال حضرت الصلاة ولم اتي عمر ابا بكر يصلي هذا معنى قولهم ويحرم ان

يؤم في مسجد قبل امامه الراتب الا باذنه او عذره - [00:23:45](#)

نعم وعن انس رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه خلف ابي بكر قاعدا في ثوب متوشح به وذلك انه

في مرضه الاخير صلى الله عليه وسلم - [00:24:10](#)

الذي اخذ اخذ به بضع عشرة ليلة الامر ابا بكر فليصلي بالناس وروجع في ذلك فابى واصر صلى ابو بكر في الناس وجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة - [00:24:27](#)

خرج النبي عليه الصلاة والسلام كاد الناس ان يفتتنوا ثم وضع عن يسار ابي بكر متوشحا بثوبه فاراد ابو بكر ان يستأخر فامرته النبي ان يبقى وكان صلى الله عليه وسلم يصلي ويصلي ابو بكر بصلاة رسول الله - [00:24:47](#)

يصلي الناس بصلوات ابي بكر الائتمان يصبح المأموم اماما يصبح الامام مأموم نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف ابي بكر في - [00:25:14](#)

مرضه الذي مات فيه قاعدا صحجهما الترمذي اللهم صلي وسلم عليه وهو عند الترمذي النسائي واحمد صحيحة وهذه غير المرة التي كانت قبل موته بايام قلائل حيث استمر ابو بكر يصلي بالناس - [00:25:37](#)

فوجد النبي في ذلك رفعوا الستار بين حجرته وبين الناس من الناس وهم يصلون رضي الله عنهم ان يفتنوا فرحا برسول الله فتبسم النبي عليه الصلاة والسلام رآهم مجتمعين خلف ابي بكر - [00:25:59](#)

تبسم وكانت هذه اخر مرة رأى فيها النبي عليه الناس فما نشب وما لبث الا ان مات عليه الصلاة والسلام. نعم وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صرع عن فرس فجحش شقه - [00:26:20](#)

او كتفه فاتاه اصحابه يعودونه فصلى بهم جالسا وهم قيام فلما سلم قال انما جعل الامام ليؤتم به واذا صلى قائما فصلوا قياما واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا نعم ولا يداود ولا يفيعل اهل فارس بعظماؤها - [00:26:42](#)

نعم حصل للنبي صلى الله عليه وسلم عارض سقط عن الفرس فجحش فاتاه الصحابة رضي الله عنهم يعودونه فحظرت الصلاة صلى بهم وهم وهو جالس وهم قيام فلما سلم قال انما جعل الامام ليؤتم به - [00:27:03](#)

فاذا صلى قائما فصلوا قياما واذا صلى قاعدا وفي رواية جالسا صلوا قعودا وفي رواية فصلوا جلوسا وانما كان اهل فارس يقفون على عظامائهم لا تفعلوا كما يفعله اهل فارس بعظمائهم - [00:27:29](#)

يقفون وهم قعود وهذا كان في اول الامر ثم نسخ هذا الامر ما كان من اخر فعله عليه الصلاة والسلام فانه صلى جالسا بالناس في مرضه الاخير وصلى ابو بكر - [00:27:50](#)

والناس من ورائه قياما صارت رواية فصلوا جلوسا اجمعون منسوخة بهذا الفعل الاخير للاخير منه عليه الصلاة والسلام نعم ولهما في حديث فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة. فخرج يهادى بين رجلين - [00:28:10](#)

فاراد ابو بكر رضي الله عنه ان يتأخر فاوماً اليه النبي صلى الله عليه وسلم ام مكانك ثم اتي به حتى جلس الى جنبه عن يسار ابي بكر رضي الله عنه - [00:28:34](#)

فكان ابو بكر رضي الله عنه يصلي قائما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا يقتدي ابو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس مقتدون صلاة ابي بكر رضي الله عنه - [00:28:47](#)

وهذا الحديث اخر ما جاء باتباع القائم بالمؤذي القاعد وكان ناسخا لقوله اذا صلى قاعدا فصلوا اجمعون نسخ ذلك فيما كان من فعله عليه الصلاة والسلام قوله خرج يهادى بين الرجلين - [00:29:02](#)

علي والعباس لم يكن يستطيع ان يمشي وحده حتى يكون معتمدا على من عن يمينه وعن يساره اللهم صلي وسلم عليه. نعم ولهما عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:29:28](#)

اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم ثم رجع ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه - [00:29:49](#)

نعم ولاحمد والنسائي حتى اذا قام في مصلاه وانتظرنا ان يكبر انصرف هذا فيما يعرض على الامام سواء قبل صلاته او في اثنائها اما في الصف عليه الصلاة والسلام صفوف وراءه - [00:30:09](#)

لم يدخل بعد في صلاته فقال مكانكم وذهب واغتسل وخرج عليهم رأسه يقطر ماء فصلى بهم فدل على ان ما يعرض للامام سواء

في اثناء الصلاة او قبلها معذور به - [00:30:29](#)

معذور به وانه يجوز له ان ينيب من يصلي بالناس ويجوز له يجعلهم ينتظرون اذا كان ليس ذلك مشقة قوله مكانكم جاء في رواية

انه بعد ما كبر اشار بيده اليهم ام مكانكم - [00:30:52](#)

يصح بكل قول يدل عليه دقيقة اروح واجي خلوكم على مكانكم مما يؤدي هذا المعنى قوله في الرواية الاخرى حتى اذا قام في

مصلاه وانتظرن ان يكبر انصرف. كان انصرافه قبل التكبير - [00:31:15](#)

في الرواية انه رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبّر وصلينا هذا انتظار الامام هذا يدل على انه لا يجوز ان عليه بمعنى ان

يتقدم عنه الا باذنه او عذره - [00:31:41](#)

نعم وعن سهل بن سعد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر في اول يوم وضع فكبره عليه ثم ركع ثم نزل

القهقر فسجد وفي اخره - [00:31:58](#)

انما فعلت هذا لتأتموا بي وتعلموا صلاتي. اخرجه. المنبر لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم منبر يرقى عليه انما كان اذا اراد ان

يخطب اتكأ على جذع نخلة بالي - [00:32:13](#)

فامر امرأة الانصار من بني النجار ان تأمر غلام غلامها يعمل له منبرا من اعواد طرفاء الغابة فعمل للنبي المنبر له ثلاث درجات اجلسوا

على الثالثة وربما قام على الثانية - [00:32:32](#)

الله عليه وسلم فلما جلس على المنبر يحدث الناس سمع لجذع الشجرة امين جعائين المرجل تأمين الحوار فنزل النبي صلى الله عليه

وسلم من على منبره فضمه حتى سكن له هذا الامين - [00:32:58](#)

شوقا وحبا لرسول الله صلى الله عليه هواء سفاه جماد يحن للنبي عليه الصلاة وبهائم الابل بدنة وفي الحج حنت اليه السبع او التسع

بيده حتفنهن سكين وش نقول حنا يا - [00:33:25](#)

ان تكون البهائم والجمادات اعظم شوقا منا له عليه الصلاة والسلام شوق الى الرسول مهض مجرد شوق بلا عمل ما عليه اهل الاهواء

والبدع وانما شوق اليه بالعمل بدينه وسنته - [00:33:51](#)

عليه عملا بها ودعوة اليها وذبا ودفاعا عنها يقول رضي الله عنه يقوله راوي الحديث جلس على المنبر في اول يوم وضع فكبر هو

عليه ثم ركع وهو عليه ثم نزل القهقرة اي تأخر - [00:34:14](#)

فنزل القهقرة وسجد قال انما فعلت ذلك اي على المنبر لتأتموا بي سهل سعد الساعدي وفيه جواز ان يكون الامام في موضع اعلى

والناس اسفل منه اذا كان باعته التعليم - [00:34:41](#)

توجيه للكبر والتعالي لهذا لو قام يصلي الامام في في المقصورة فوق ما يجوز له ذلك الا اذا كان لاجل التعليم ولاجلي لحاجة من

الحاجات نعم قال وصلى ابو بكر - [00:35:01](#)

ابو هريرة رضي الله عنه على ظهر المسجد بصلاة الامام المواضع التابعة للمسجد سطحه منارته مقصورته مشربيته كلها تابعة للمسجد

فيصلي يصلي من فيها تابعا للامام ولو كان مرتفعا او منخفضا عنه نعم - [00:35:23](#)

وكان انس رضي الله عنه يجمع في دار ابي رافع عن المسجد في غرفة لها باب مشرف على المسجد ويأتم بصلاة الامام. رواهما سعيد

بن منصور في سننه نعم كان انس يجمع في دار ابي رافع - [00:35:55](#)

عن المسجد في غرفة لها باب مشرف على المسجد هذا من حكم التوابع كما يقال بالمصليات الصلاة التابعة للمسجد وهو مشرف اي

مرتفع عن المسجد يرى الناس يصلون ويأتم بصلاة الامام. نعم - [00:36:13](#)

وعن ابي بكرة رضي الله عنه انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع وركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى

الله عليه وسلم فقال - [00:36:34](#)

زادك الله حرصا ولا تعد هذا حديث ابي بكر ابي بكرة نفيح ابن الحارث الثقفي انه اقبل والنبي صلى الله عليه وسلم راكع ما عدا اي

سعى وكبر دون الصف - [00:36:46](#)

ثم دخل بعدما كبر في الصف فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته وقال له زادك الله حرصا ولا تعدو ولا تركض في رواية ولا تعد اخذ العلماء فيه جواز - [00:37:05](#)

التكبير دون الصف لادراك الصلاة ثم الدخول فيه الدخول في الصف قوله زادك الله حرصا ولا تعد لا تكبر خلف الصف ولا تعدو نهى له من السعي والركض هذا موافق للحديث الاخرى - [00:37:23](#)

ما ادركتم اذا اقيمت الصلاة فامشوا اذا اقيمت الصلاة فامشوا وعليكم السكينة كما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا نعم وله في حديث وجدار الحجرة قصير فرأى الناس شخص النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:45](#)

وقام اناس يصلون بصلاته وكأن هذا كان في المشربية يرون نصفه الاعلى في صدره فاعلى وكانوا يصلون بصلاته وهم لا يرونه كله ففيه ان المأموم يأتي بالامام اذا رآه يأتي الناس - [00:38:07](#)

لمن الصفوف اما ان يكون بينهم وبين الصفوف مسافة فلا يجوز ذلك لانه لم يحصل الاهتمام برؤية الصفوف في امتدادها او برؤية الايمان قال اتموا بي وليأتكم بي من خلفكم وليأتكم بكم من وراءكم - [00:38:30](#)

لان المقصود من هذا الائتمان الاقتداء بالحركات والسكنات القراءة فاذا كان المأمومون لا يرون والامام لا يرى لا يحصل الائتمان من يصلي في الاماكن البعيدة يرى الحرم من خلال شاشات او - [00:38:56](#)

بعدم استمرار الصفوف اليه نعم وعن همام ان حذيفة رضي الله عنه اما الناس بالمداين على دكان فاخذه ابو مسعود بقميصه فجبهه فلما فرغ من صلاته قال الم تعلم انهم كانوا ينهاون عن ذلك - [00:39:18](#)

قال بلى قد ذكرت حين مددتي. رواه ابو داود والدارقطني عن ابي مسعود نحوه هذا في ارتفاع الامام عن المأموم بغير حاجة ابو ابن مسعود جذب حذيفة وفيه حديث ابي مسعود عقبة ابن عمر الانصاري البصري - [00:39:36](#)

انه لا يرتفع الامام عن المأمومين الا لحاجة تعليم او نحوها فعل النبي صلى الله عليه له لان ارتفاع الايمان عن المأمومين مدعاة للكبر تعالي الشريعة تسد هذا الباب وتحسم مادته - [00:40:00](#)

نعم وعن سعيد بن جبير قال كان ابن عباس رضي الله عنهما في سفر معه ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يقدمونه لقرايته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:20](#)

فصلى بهم ذات يوم فضحك واخبرهم انه اصاب من جارية له رومية فصلى بهم وهو جنب متيمما رواه الاثرى محتج به احمد صلاة ابن عباس رضي الله عنهما بالمسلمين جائزة وضحكه - [00:40:36](#)

بسعة الشريعة ويسرها فانه قد اصاب من جارية له ولم يكن عنده ما فتييم فيه جواز ان يصلي من طهارته قبيحة وهي التيمم لمن صلاته ماذا من وضوءه رافع للحدث وهو الوضوء - [00:40:55](#)

نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون بكم فان اصابوا فلكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم رواه البخاري يصلون لكم اي هؤلاء الائمة - [00:41:17](#)

ان اصابوا فلكم ولهم وان اخطأوا فعليهم ولكم بمعنى لا تتحملون خطأهم وان اخطأوا فلكم اي لكم صلاتكم وعليهم خطأهم واثمهم يعني هؤلاء الائمة هذا فيه اسلوب العناية بان يعتني الامام - [00:41:34](#)

صلاته ووضوءه واتمامها وانه يتحمل مسؤولية من وراءه نعم وصح عن عمر رضي الله عنه انه صلى بالناس وهو جنب ولم يعلم فأعاد ولم يعيدوا وقال احمد ان استخلف الامام فقد استخلف عمر وعلي رضي الله عنهما - [00:41:57](#)

وان صلوا وحدانا فقد طعن معاوية وصلى الناس وحدانا من حين من حين طعن اتموا صلاتهم. نعم عمر ابن الخطاب صلى بالناس جنب وهو فاعاد عمر صلاته بعدما اغتسل ولم يأمر الناس ان يعيدوا - [00:42:18](#)

دل على ان ما ينوب الامام في صلاته مما ينقضها او يبطلها لا يتعلق ذلك بالمأموم يصح الاقوال طيب الامام اذا طعن ان استخلف من يصلي بالناس فحسن فقد استخلف عمر وعلي لما طعن - [00:42:36](#)

معنا عمر ابو لؤلؤة المجوسي وطعن عليا عبد الرحمن بن ملجم الخارجي وان اتموا صلاتهم وحدانا فردانا كلا لوحده فصح ذلك ان

معاوية لما طعن صلى الناس صلاتهم وحدانا لكن معاوية شفي - [00:42:55](#)

شفي من طعنه عمر وعلي وقد مات رضي الله عنهما فيجوز هذا وهذا ان يستخلف وهو الافضل وان لم يستخلف صلى الناس من ورائه وحدانا نعم وعن ابي بكرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتح الصلاة فكبر - [00:43:18](#)

ثم اوما اليهم ام مكانكم ثم دخل فخرج ورأسه يقطر فعلى بهم فلما قضى الصلاة قال انما انا بشر واني كنت جنبا. رواه احمد وابو داود نعم ورواه ايوب وابن عون وهشام عن محمد - [00:43:43](#)

عن محمد مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه. ثم اوما بيده الى القوم ان اجلسوا في هذا الحديث انه اذا ناب الامام شيء اما قبل البدء بصلاته او بعد صلاته - [00:44:00](#)

بعد الدخول فيها وفي حديث ابي بكر استفتح النبي الصلاة فكبر ثم اوبا اليهم ام مكانكم خرج من صلاته فدخل واغتسل تذكر انه كان جنبا ونسي وقال انما انا بشر يعني انسى - [00:44:17](#)

وهذا رد على من يجعل للنبي مقاما غير مقام البشرية كما هو عند غلاة الصوفية من البريلوية وغيرهم يزعمون ان النبي نور ليس كالنبي قال انما انا بشر الاعراف انما انا نذير - [00:44:37](#)

ولو كنت اعلم الغيب استكثرت من الخير وما مسني السوء ان انا الا نذير اللهم صلي وسلم عليه نعم وعن جابر رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:44:55](#)

فاخذ بيدي فادارني حتى اقامني عن يمينه ثم جاء جبار بن صخر رضي الله عنه فتوضأ ثم جاء فقام عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدينا جميعا فدفعنا حتى اقامنا خلفه. رواه مسلم - [00:45:17](#)

نعم جابر والرجل الاخر وهو او جبار ابن صخر صلى يا معه اخذهم ودفعهم خلفه يقيمان صفا وهو امامهم هذا فيه ان مقام الامام تقدم على المأمومين وان المأمومين فاكثر يصفان خلفه - [00:45:35](#)

ما يؤيده حديث انس رضي الله عنه قال صليت خلف النبي سلم انا واليتيم والعجوز اي امه والعجوز اي امه وراءنا ان كان واحدا صلى عن يمين امامه كما جاء في حديث ابن عباس لما قام - [00:46:05](#)

صلي مع النبي عليه الصلاة والسلام من الليل حيث بات عند خالته ميمونة نعم وله عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه او خالته - [00:46:28](#)

قال فاقامني عن يمينه واقام المرأة خلفنا نعم عن الاسود رضي الله عنه قال دخلت انا الاسود هو مزيد النخعي ابن اخي علقمة ابن قيس الاسود ابن ابن قيس ليس هو من الصحابة - [00:46:45](#)

نعم عن الاسود قال دخلت انا وعمي وعمي علقمة علقمة على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بالهجرة قال فاقام الظهر ليصلي فقمنا خلفه فاخذ بيدي ويد عمي ثم جعل احدا عن يمينه والاخر عن يساره ثم قام بيننا - [00:47:04](#)

وصفنا خلفه صفا واحدا قال ثم قال هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع اذا كانوا ثلاثة رواه احمد قال ابن عبد البر لا يصح رفعه واجاب ابن سيرين بان المسجد كان ضيقا رواه البيهقي - [00:47:26](#)

نعم هذه مسألة الامامة للثلاثة هل يكون في صف واحد ثبت ذلك عن ابن مسعود ان النبي فعل ذلك عليه الصلاة والسلام والحديث في صحيح مسلم ها هنا ابن عبد البر - [00:47:42](#)

والاحسن فيه ما قاله ابن سيرين اذا كان المكان ضيق الامام وسطهم ان كان المكان متسع تقدم الامام عليهم هذا ثابت وهذا ثابت والحمد لله نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:47:58](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسطوا الامام وسدوا الخلل رواه ابو داود هذا الحديث اسناده ليس بالقوي ابي هريرة لانه من طريق يحيى ابن بشير ابن خلاد قالوا فيه كلاما كثيرا احسنه واعدله ما ذكره الحافظ انه مستور الحال - [00:48:18](#)

ولهذا قالوا اسناده ليس بالقوي وسطوا الامام وسدوا الخلل الامام اجعلوا الامام وسطكم الصلاة الوسط هنا امر نسبي الخلل الذي بينكم وسد الخلل على نوعين الواجب فيما لو كان او سخلة - [00:48:38](#)

تخلل الصفوف ولها متسع فهذا خلل يجب سده اما الصاق الكعب بالكعب والكتف بالكتف الركبة بالركبة فهذا من المستحبات ما لم ينبنى عليه الضرر والاذية. نعم وعن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:49:01](#) انه كان يسوي بين الرابع ركعات في القراءة والقيام ويجعل الركعة الاولى هي اطولهن لكي يثوب الناس ويجعل الرجال قدام الغلمان الناس لا لكي يثوبوا الناس يتوبون يرجعون يطيل الركعة الاولى حتى يمدبهم - [00:49:25](#) الصلاة يثوبون ان يرجعون نعم ويجعل الركعة الاولى هي اطولهن لكي يثوبوا الناس. ويجعلوا الرجال قدام الغلمان والغلمان خلفهم والنساء خلف الغلمان. رواه احمد باسناد حسن. هذه مسألة الامامة في حديث ابي مالك الاشعري - [00:49:46](#) النبي صلى الله عليه وسلم كان يسوي بين الرابع ركعات الرباعيات وهي الظهر والعصر والعشاء ويجعل الاولى اطولهن حتى يثوب الناس ويرجعون يصلون ويدركون الصلاة ان الصلاة على حد سوا - [00:50:08](#) وجاء في الصحيح ويجعل الرجال الرجال قدام الغلمان اليه الرجال ويلبهم الغلمان او ان الرجال خلفه والغلمان عن ايمانهم بمعنى انهم في اطراف الصف والنساء خلف الغلمان ففيه ان الصف الاول للرجال والصف الثاني للغلمان ما لم - [00:50:28](#) يحدث اذى او لعبا او تشغيبا والنساء من ورائهم لانه قد يعرض للامام شيء فيسود يسده ينوب عنه اولو الاحلام والنهي كما قال عليه الصلاة والسلام منكم اولو الاحلام والنهاء. نعم - [00:50:52](#) عن وبسط ابن معبد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فامر ان يعيد الصلاة. رواه الخمسة وابن حبان الا النسائي وحسنه احمد والترمذي - [00:51:12](#) ورواة وثيقات قال ابن المنذر اثبت احمد واسحاق هذا الحديث نعم وعن علي ابن شيبان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل صلى خلف الصف استقبل صلاتك فانه لا صلاة لرجل فرد خلف الصف - [00:51:25](#) رواه احمد ابن ماجة ورغوته ثقات وابن حبان والحاكم وقال على شرط الشيخين وحسنه احمد هذا الحديث برواياته فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر من صلى خلف الصف بماذا؟ بان يعيد الصلاة - [00:51:42](#) فقلوه استقبل صلاتك اي اعداها في حديث وابسة رأى رجلا يصلي خلف الصف فامر ان يعيد الصلاة ومنه الحديث في الصحيحين لا صلاة لمنفرد خلف الصف لا صلاة في منفرد خلف الصف - [00:51:59](#) هذا هو القول الصحيح. ذهب بعضهم الى جوازها لان ابا بكرة كبر خلف الصف ثم دخل في الصف يقول اذا كبر ثم دخل صحت صلاته اما اذا عقد الصلاة وحده خلف الصف فهذه يعيدها كما في حديث وابسة - [00:52:18](#) معبد رضي الله عنه في حديث علي ابن شيبان انه قال لرجل صلى خلف الصف استقبل صلاتك يعني ابدأ بها من جديد فانه لا صلاة لرجل فرد خلف الصف نقف عند هذا الموضع ونسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه - [00:52:39](#)